

(( بسم الله الرحمن الرحيم ))

جمهورية العراق

ديوان الرقابة المالية

مكتب رئيس الديوان

العدد : 1 / 1 / 3

التاريخ : شعبان / 1427هـ

/ أيلول / 2006م

إلى/ مجلس المشورة والمراقبة ( IAMB )

م/ تقرير شركة آرنست ويونغ

بعد التحية ..

أستمر هذا الديوان بانتظار التقرير المترجم لمؤسسة التدقيق الدولية ( آرنست ويونغ ) لتدقيق حسابات صندوق تنمية العراق ( DFI ) للفترة من 2005/7/1 ولغاية 2005/12/31 بعد أن نشرت تقريرها الاولي باللغة الانكليزية عن التدقيق في موقعها على الانترنت وأظهرت متابعتنا لأجراءات الوزارات بخصوص الملاحظات الواردة في هذا التقرير بعد اضطرارنا للترجمة والتعميم على الوزارات الملاحظات التالية :

الملاحظات الخاصة بالوزارات

1 . وزارة النفط

تم ابلاغ وزارة النفط بملاحظات المدقق بشكل تفصيلي، وتم تشكيل لجنة لتصفية هذه الملاحظات في شركة سومو لتدقيق الملاحظات الواردة في التقرير والتي جرى متابعتها من قبل الديوان ومحاوله تجاوز المخالفات التي اشهرها المدقق بشكل عام ، وفي ادناه الملاحظات التفصيلية حول الموضوع:

أ. ديوان وزارة النفط

اولا. سجلات الموظفين

لا نؤيد عدم قيام الوزارة باستقطاع رواتب الاجازات الممنوحة الى العاملين بدون راتب، الا اننا لاحظنا لجوء الوزارة الى اصدار امرين بهذا الخصوص احدهما لمنح الاجازة والاخر بتاريخ لاحق هو امر الانفكاك وان هناك تأخير في ايصال هذه الاوامر الى قسم الحسابات مما يؤدي الى تأخر استقطاع رواتب هذه الاجازات .

## ثانيا . طاقة مصافي التكرير

بين التقرير عدم تشغيل منشآت التصفية والتكرير بكامل طاقتها، ويؤيد الديوان ما ورد في الملاحظة ، حيث ان البيانات المتوفرة لدينا اشارت الى انخفاض شديد في الانتاج المتحقق للمنتجات الرئيسية ( بترين، غاز، زيت الغاز) قياسا بالطاقات المخططة لعام 2005.

## ثالثا . سعة التخزين

نؤيد ما ورد في الملاحظة بشأن عدم وجود طاقات كافية للتخزين في كافة الشركات النفطية والموانئ، وان هذا الديوان كان قد اشار الى هذا الموضوع في تقريره المرقم 738/1/28/8 في 2006/1/29 .

## رابعا . نظام التحميل التشغيلي في مواقع التحميل

نؤيد ما ورد في الملاحظة بخصوص عدم قيام وزارة النفط بتشغيل نظام عدادات مترية، وان هذا الديوان كان قد اشار في تقاريره السابقة الى هذا الموضوع ومنها التقارير المرقمة (1108 و 2728) في 2006/2/14 و 2006/4/19 والمرسلة الى امانة مجلس الوزراء، علما ان الوزارة قد بينت للديوان بأنها قد اتخذت الاجراءات اللازمة لمعالجة هذا الموضوع الا ان واقع الحال يشير الى بطيء المعالجة لهذا الموضوع مع ملاحظة ما جاء الفقرة ثالثا حول شركة تسويق النفط

## خامسا . المطابقة بين الشركات

نؤيد ما ورد في الملاحظة بشأن عدم قيام الوزارة بأجراء المطابقة بين الشركات المنتجة وشركات التصفية والتوزيع، علماً بان الديوان كان قد اشار اليها بعدد من تقاريره منها التقرير المرقم 2728 في 2006/4/19 المرسل الى امانة مجلس الوزراء.

## سادسا . النسخ الاحتياطي للمستندات المحاسبية

بين التقرير احتراق المستندات في القسم المالي لوزارة النفط، وأيدت الوزارة ما ورد في الملاحظة وبينت عدم امكانية استنساخ كافة المستندات وحفظها في عدة اماكن كونها عملية مكلفة وتحتاج الى وقت وكادر واماكن حفظ ولكنها سوف تتخذ الاجراءات الاحترازية لمنع تكرار الحريق، علما بانها قامت بتثبيت كافة البيانات المالية على الحاسوب حيث يتم اعداد اقراص مدججة شهرية بها يتم حفظها في اماكن مختلفة .

## شركة تسويق النفط

### اولا . اجراءات الرقابة الداخلية على استيراد المنتجات النفطية

بخصوص عدم وجود اجراءات رقابة داخلية موثقة على استيراد المنتجات النفطية ، لم تؤيد الشركة ما ورد اعلاه حيث بينت وجود اجراءات رقابة داخلية على استيراد المنتجات النفطية الا ان هذه الاجراءات لم تكن موحدة ضمن كراس واحد ، وبرأينا أن يتم توحيدها ضمن كراس واحد وقد اعلمتنا اللجنة المختصة في متابعة تصفية الملاحظات الخاصة بالشركة ان من ضمن اجراءاتها انجاز مثل هذا الكراس وسيتابع الديوان تحقيق ذلك مستقبلاً .

## ثانياً. إجراءات التعاقد

بالرغم من ان اجابة الشركة (سومو) حول هذه الملاحظة كانت قد بينت بأن اجراءات التعاقد تجري وفقاً لسياسات سوق النفط العالمي وتخضع الى مصادقات وزير النفط الا انها لا تتم وفقاً لما يجب ان يكون عليه الحال كما اقترح المدقق وخلال متابعة الديوان للسنتين الماضيتين في هذا الموضوع فقد وجد ان هنالك اكثر من عامل خارجي يحد من امكانية الشراء بالطريقة المثالية وبسبب ضرورة هذه المادة وانعكاسها على المستوى السياسي فقد اضطرت الشركة مرة أخرى الى الرجوع الى نفس الاسلوب المؤشر بعد أن حاولت الحصول على المادة بطريقة المناقصات المشار اليها في تقرير المدقق .

## ثالثاً. نقص نظام القياس المترى للمنتجات النفطية المستوردة

لقد شخص الديوان وبشكل عام ان اجراءات السيطرة على حركة النفط الخام والمنتجات النفطية المصدرة والمستوردة تعاني من خلل ونقص كبير في توفير واستخدام العدادات والمقاييس وفي كافة المراحل ، وان هذا الديوان قد اشر هذا الخلل بعدة مخاطبات مع مجلس الوزراء - لجنة الطاقة - وبموجب الكتاب المرقم 2728/1/28/8 في 2006/4/19 والمراسلات المرفوعة الى الامانة العامة لمجلس الوزراء والرقمة (3803 ، 4348 ، 6538 ) في 2005/8/9 و 2005/9/4 و 2005/12/12 على التوالي وقد اعتبرت وزارة النفط ذلك من مهامها الاساسية وباشرت في تأمين عدادات كمرحلة اولى على بعض منافذ التصدير في المنطقة الجنوبية بالاضافة الى اجراء مسح شامل لاحتياجاتها من هذه العدادات بهدف المباشرة في نصبها.

## رابعاً. المطابقة مع سجل الاستاذ العام لاستيراد المنتجات النفطية

بخصوص عدم وجود مطابقات شهرية بين الكميات المسجلة في سجل الاستاذ العام لاستيراد المنتجات النفطية لشركة " سومو " وكميات الاستيرادات المعد تقارير بشأنها من قبل شركة " صابرا " فقد أيدت الشركة ما ورد في الملاحظة اعلاه وبررت ذلك بوجود صعوبة في اجراءها بسبب الظروف الحالية وانها ستقوم بأجراء المطابقات لاحقاً وسيقوم الديوان بمتابعة معالجة هذه الملاحظة .

## خامساً. المطابقة الشهرية مع مجهزي المنتجات النفطية

تؤيد عدم قيام القسم المالي في شركة " سومو " باجراء مطابقات بين كشوفات مجهزي المنتجات النفطية وسجلاتها على أسس شهرية فقد أيدت الشركة وجود تأخير في اجراءها بسبب وجود مطابقات من شركات تركية بالكميات غير الواصلة وغير المفرغة ، وسيتابع هذا الديوان ذلك مستقبلاً.

## سادساً. فقرات المطابقة المعلقة مع المصرف العراقي للتجارة

تؤيد عدم وجود مطابقة بين شركة سومو والمصرف العراقي للتجارة بخصوص الاعتمادات المفتوحة وقد تأيد لهذا الديوان استمرار هذه الملاحظة وأن مسؤولية الخلل مشتركة بين المصرف والشركة .

## سابعاً. مراجعة ومصادقة المطابقات المصرفية

بالرغم من ان الالية المقترحة من قبل المدقق ضرورية لاجراء التدقيق الا ان المتبع في الارشفة الحالية وهذا ما درجت عليه الشركة من سنوات يوفر بالدرجة الاساس سهولة انجاز المعاملات أكثر من تركيزه على تأمين قاعدة معلومات وتدقيقها وسيحاول الديوان بالتعاون مع الشركة إيجاد صيغة تؤمن الى حد ما مزاي نظام الارشفة .

## ثامناً. العقود التي تم توفر لاقسام الشحن والقسم المالي

أشارت الشركة الى ان الاسلوب المتبع لديها هو وجود خلاصات بالعقود تقترب من اوامر التنفيذ للاقسام ذات العلاقة بدلاً من ايداع نسخ كاملة من العقود وهي الية استمرت عليها الشركة منذ فترة بعيدة ولم تواجه بها مشكلة كما ولم يجد الديوان خلال تدقيقه للفترة السابقة اي شائبة على هذه الخلاصات المقدمة وبالتالي لا توجد ضرورة آنية لتغيير الوضع الحالي .

## تاسعاً. الترتيب غير المنظم للواجبات المتعلقة بقاعدة بيانات القسم المالي

أوضحت الشركة انها على اطلاع خلال الفترة السابقة بالبديل الذي اقترحه المدقق الا ان النظام المقترح يعتبر عالي الكلفة بالقياس الى ما سيضيفه الى النظام المستخدم حالياً .

## عاشراً. عدم وجود فواتير التجهيز

من خلال تجربة الشركة مع عدد من المجهزين تبين انها تقوم بالدفع على اساس المستلم فعلاً لضمان المال العام ويمكن للمطابقة بين الفواتير والمستلم فعلاً ان يؤشر مدى التزام المجهزين بنصوص العقود الموقعة معهم .

## احد عشر. الرقابة على فواتير وشهادات الاستيراد

بخصوص الترقيم اليدوي للاشعارات الدائنة والفواتير وشهادات الاستيراد الخاصة بقسم الشحن اوصت لجنة المتابعة المشكلة في الشركة بالآخذ بملاحظة المدقق بهذا الموضوع .

## اثنى عشر. أدلة لدعم المدفوعات

أيدت الشركة وجود هذه الملاحظة وأن حداثة انشاء المصرف الحكومي جعلت من القسائم المقدمة غير وافية لاغراض التدقيق الكامل وايدت لجنة المتابعة في الشركة انها ستأخذ بتوصية شركة التدقيق لتأمين سلامة التعامل مع المصرف .

## ثلاثة عشر. إلغاء ايصالات الدفع والوثائق الداعمة

فيما يتعلق بعدم ختم ايصالات الدفع والاوليات الخاصة بكلمة (دفعت) بعد القيام بالدفع فقد ايدت الشركة ما ورد بالملاحظة واوصت بضرورة الآخذ بما .

#### اربعة عشر. نظام حفظ الملفات

بخصوص توزيع الوثائق او الاوليات المعززة لمعاملات البيع وعدم تجميعها في ملف واحد وبقسم محدد وما قد تحتاجه الادارة او المدققين الى مراجعة هذه البيانات وصعوبة تجميعها ، لم تؤيد الشركة ما ورد بالتوصية وعلى اساس أن هذا النظام معمول به من سنوات طويلة وقد اثبت كفاءته وفعاليته .

#### خمسة عشر. غياب المطابقة مع شركات انتاج النفط

وفي ما يتعلق بعدم قيام شركة "سومو" بأجراء المطابقات التي تتعلق بمبيعات النفط الخام رغم قيام الشركات بارسال تقارير شهرية بهذه المبيعات فقد بينت الشركة باجابتها بأن هناك مطابقات منتظمة بين شركة "سومو" وشركتي نفط الشمال والجنوب على ضوء الكميات المصدرة فعلاً وحسب وثائق التصدير ومع ان نتائج تدقيق الديوان في هذا الجانب في الفترات السابقة ايدت وجود فروقات الا انها لم تكن كبيرة بالتأثير على مستوى نتائج النشاط .

#### سنة عشر. توثيق اجتماعات لجنة سعر البيع الرسمي (OSP)

بالرغم من ان الملاحظة الواردة في تقرير المدقق فان الاجتماعات الفنية لهذا الغرض تتم بشكل دوري وتضم الاقسام الرئيسية ذات العلاقة بالموضوع ولا تعتبر توصيتها نافذة الا بعد عرض محاضر اجتماعاتها على وزير النفط والمصادقة عليها ، وتعتقد الشركة أن هذا الاجراء كافي ولا يسبب ضرراً سيما وأن اسعار بيعها معلنة .

#### سبعة عشر. عدم توفر توثيق مفصل بشأن اجتماعات لجنة فتح العقود

بينت الشركة بشأن الملاحظة اعلاه بأنه اعتباراً من تخصيصات النصف الثاني من عام (2006) تم تشكيل لجنة برئاسة مدير عام الشركة لغرض اعداد جداول بالشركات والكميات المقترحة للتصدير واعداد محاضر اصولية بها وارسالها الى السيد الوزير للمصادقة عليها.

#### ثمانية عشر. عدم وجود اجراءات المزايدة للعقود النفطية

لم تؤيد شركة سومو عملية بيع النفط الخام بطريقة اجراء المزايدات العلنية والتي لم يتم تطبيقها في اي من الدول المنتجة والمصدرة للنفط لما يرتبه الدخول في المزايدات من تأخير التصدير ودخول عناصر طارئة وغير كفوءة او متخصصة والوسائط في عملية الشراء .

#### تسعة عشر. عدم وجود سياسة داعمة او خطة انعاش

أيدت شركة سومو ما ورد في الملاحظة والتوصية ، ولكنها بينت بأنها من الدوائر القليلة التي حافظت على بياناتها المالية رغم تعرضها الى النهب مع ضرورة ضمان المحافظة على المستندات والوثائق المهمة .

عشرون. عدم الحصول على شهادة التفريغ في الميناء المقصود

بينت الشركة بأن كافة العقود تنص على حقها بمطالبة الشركات المشترية بشهادة التفريغ ولكنها من الناحية العملية لا تطلب هذه الشهادة وبررت ذلك بكونها تتعامل مع شركات ذات سمعة دولية مرموقة .

واحد وعشرون. الشروط التعاقدية غير الوافية

أيدت الشركة ما ورد في الملاحظة وذكرت أن السعر المطبق على اية شحنة هو السعر النافذ في الشهر الذي كانت فيه الناقل مبرمجة للتحميل وأن لا علاقة لهذا الاجراء ولا تأثير عليه للتغير في الاسعار .

اثنان وعشرون. المصادقة على الصيغة الحسائية لـ (osp)

لم تؤيد الشركة ما جاء بالملاحظة وبينت بأن سياستها الرسمية تقوم على تحقيق اعلى مردود مالي للبرميل والذي يتحقق من خلال البيع الى اسواق عديدة حيث لا يمكن توحيد السعر لهذه الاسواق بصيغة حسائية موحدة ووضعها في قوالب حسائية جامدة علماً بأن معدلات الاسعار (osp) يتم ارسالها بتوقيع المدير العام الى وزير النفط للمصادقة عليها ، ويعتقد هذا الديوان بأن اجراء شركة التسويق كافي في الوقت الحاضر .

ثلاثة وعشرون. عدم وجود ترقيم متسلسلات للأستمارات المستخدمة

لم تؤيد الشركة ما ورد في الملاحظة وبينت بان كافة المستندات المذكورة في الملاحظة مرقمة وان كانت بشكل أي في حين انه من المفضل والاسلم وضع تسلسلات وارقام مسبقة (مطبوعة) للمستندات المهمة وخاصة لفواتير المبيعات .

اربعة وعشرون. الاختلافات بين قراءات بوليصة الشحن التابعة لشركة "سومو" وقراءات السفينة

أيدت الشركة وجود مثل هذه الفروقات وبررت ذلك باختلاف الية القياس والتأثيرات الميكانيكية على بدن الناقل واعتبرته ضئيلاً بالمقاييس المعروفة وبرائنا ان هذا الموضوع سيتم معالجته من خلال معالجة موضوع ضعف او نقص العدادات المنصوبة في موانئ التصدير وأن كانت عمليات التدقيق المتبعة من قبل الديوان تدخل في برامجها دائماً ملاحظة هذه الفروقات وتحث على اتخاذ اللازم لمعالجتها من قبل الشركة .

خمسة وعشرون. معدل تحميل ميناء البصرة اقل من معدل تحميل السفن

بينت الشركة بأن طاقة الضخ ليست من مسؤوليتها وأن هذه الحالة ليست بمعزل عن الوضع العام للمنشآت النفطية المتعلقة بتصدير النفط من ناحية تقادما وحاجتها الى الصيانة والتحديث والتوسيع ، وان هذا الديوان يؤيد رأي شركة "سومو" وقد اطلع الديوان على الجهود الفعلية للوزارة لتحديث وصيانة هذه المنشآت لضمان سلامة الانتاج والتصدير .

سنة وعشرون. الفتح المتأخر لخطابات الاعتماد والخاصة بمبيعات صادرات النفط الخام  
أيدت الشركة بأن الملاحظة المذكورة تمثل حالات نادرة ولا تؤثر على عمليات تحميل الناقلات  
الأخرى وأن عدم إشارة الشركة المدققة إلى أمثلة محددة لم يتح لهذا الديوان التحقق والتحري عن الأعباء  
المرتبة على ذلك .

سبعة وعشرون. غلق البيانات المالية الأخيرة  
أيدت الشركة وجود الملاحظة وأوضح أن ذلك يتعلق بضعف انسيابية المعلومات التجارية وأنها  
سوف تسعى إلى تجاوز هذه الملاحظة .

ثمانية وعشرون. التوثيق في القسم المالي  
أيدت الشركة الملاحظة أعلاه وأن سبب ذلك يرجع إلى عدم استخدامها للحاسوب في إدارة هذه  
البيانات وأنها مستمرة بالعمل اليدوي الموثق بوقائع مستندية موجودة فعلاً في أضرار العقد وهي كافية  
لأغراض التوثيق في الوقت الحاضر وأن استخدامها للحاسوب في هذا القسم لأغراض إحصائية .

## 2. وزارة المالية

أ. أنظمة الرقابة الداخلية بشكل عام  
نؤيد بأن أنظمة الرقابة الداخلية لصندوق تنمية العراق بشكل عام غير فعالة وقد وردت الإجابة  
بشكل تفصيلي ضمن ملاحظات البنك المركزي.

ب. التحويل بالسحب  
أن عملية سحب مبالغ الدفعات من أموال صندوق العراق تتم وفق الآلية المنظمة من قبل  
قانون الإدارة المالية ومخول بها رئيس الوزراء ووزير المالية أو من يخولهما . وأن عملية تنفيذ تلك  
الدفعات تتم من قبل مدير عام دائرة المحاسبة ووفقاً للصلاحيات الممنوحة له من وزير المالية ، وتتم وفقاً  
لآلية تنظيمية وتخضع للرقابة والتدقيق .

ج. سجلات الحسابات الناقصة  
نؤيد أن قسم إدارة النقد في وزارة المالية لا يمسك سجلات مالية يدوية بل يعتمد في عمله  
على المعلومات والبيانات الواردة من البنك المركزي العراقي بشكل شهري وتتم المطابقة لهذه  
البيانات مع الكتب الصادرة من الوزارة . باعتبار أن البنك المركزي العراقي هو الجهة المخولة من قبل  
مجلس الأمن بتمسك حسابات صندوق تنمية العراق .

#### د. عملية غلق البيانات المالية وحزمة التقارير

لا تحتاج وزارة المالية الى غلق شهري للبيانات المالية الواردة من البنك المركزي العراقي ولكن واقع الحال يشير الى تنظيم خلاصة شهرية عن الايرادات والمسحوبات النقدية ومنها يمكن اعداد حزمة من التقارير وفقاً للحاجة .

#### هـ. الانظمة الحاسبية

تؤيد وجود الحاجة في تطوير الانظمة الحاسبية من خلال استخدام التقنيات الحديثة علماً ان اغلب الوزارات سائرة في هذا الاتجاه لغرض تطوير كفاءة العمليات وفاعلية الرقابة ، حيث ان اغلب ادارات الدولة تستخدم الحاسوب في الانظمة الحاسبية والرواتب ومنها البنك المركزي العراقي وهو ماسك حسابات الصندوق .

#### و. دليل السياسات والاجراءات

أن عمل الصندوق يتم وفقاً للنصوص والاجراءات الواردة في قانون الادارة المالية وان حجم معاملات الصندوق واجراءاتها يدار من خلال تعليمات وزارة المالية ولا يحتاج الامر الى وضع دليل واجراءات شاملة وأن اجراءات العمل واضحة لكافة الموظفين العاملين .  
وتؤيد التوصية ... بتطوير دليل سياسات واجراءات شامل ، ومراجعة الدليل على أساس دوري لتحديثه وكونه مناسب لتوفير توجيه الحسابات والعمليات لموظفي الصندوق .

#### ز. اقتفاء أثر موازنات الوزارات

لا تؤيد هذه الملاحظة .. حيث ان وزارة المالية / دائرة المحاسبة لديها اجراءات صارمة في مجال تمويل الوزارات من خلال كارت خاص وعلى الحاسوب يبين المبالغ الممولة والمبالغ المتوفرة في الحساب الجاري للوزارة وميزان المراجعة الاخير لغاية الدفعة المطلوبة .. الخ وان استخدام مبدأ السنوية الذي تعتمده الموازنة العراقية يوجب انتهاء الاعتمادات المتبقية بأنتهاء سنتها المالية ولايجوز الصرف عليها مالم ينص على تدويرها ولكل حالة .

#### ح. أعداد الموازنة

تعتمد وزارة المالية في اعداد الموازنة الفيدرالية السنوية الاجراءات والمراحل المحددة في قانون الادارة المالية رقم (9) لسنة 2004 (القسم السادس ) والتي تكفل التوصل الى تقديرات مناسبة لحجم الانفاق لوحدة الانفاق الحكومي وان كراس الاستثمارات الخاص بالتقديرات بين التحقيقات الفعلية للسنة الماضية وحجم التقديرات للسنة الحالية ويخضع الى مناقشة المسؤولين في

دائرة الموازنة في وزارة المالية الى حين وضعها بالصيغة النهائية ، وهناك تقارير متابعة شهرية وفعلية لآجراءات تنفيذ الموازنة السنوية .

### ط. بيانات عمل وزارة المالية للعقود التي تديرها الوكالات الامريكية

نؤيد الملاحظة أن اوامر الدفع تصدر من قبل الوكالات الامريكية للدفعات العقود ، ولكن ليس هناك طرف مسؤول عن فحص دقة الدفعة ، توافق المبلغ .. مع شروط العقد وضمن عدم حصول تكرار في الدفعة .

ونؤيد التوصيات ادناه :

- فحص كل دفعة
  - ضمان وجود استلام من قبل الوزارة المعنية للمواد والخدمات
  - ضمان تسجيل مناسب للدفعات من قبل الوزارة ذات الصلة
  - مطابقة المبلغ مع سجلات البنك المركزي العراقي ، وبنك الاحتياط الفيدرالي في نيويورك
  - ضمان توافقها مع شروط وظروف العقد
  - ضمان ختم وصل المتعاقد لتفادي تكرار الدفعات .
- أضافة لذلك لا تحتفظ وزارة المالية باية قاعدة بيانات عن عقود الوكالات الامريكية .

### 3. البنك المركزي العراقي

#### أ. أنظمة الرقابة الداخلية بشكل عام

من خلال قيام هذا الديوان بمتابعة ما ورد اعلاه نؤيد بأن ليس للصندوق قانون اداري مكتوب وانه يدار من قبل اقسام مختلفة في البنك المركزي ولكن تبقى مسؤولية الاشراف على الحركات اليومية والقيود المتعلقة بالصندوق على عاتق المديرية العامة للاستثمارات في البنك المركزي العراقي ، أما بخصوص عدم وجود عملية ادارة المخاطر وعدم وجود وظيفة رقابة داخلية لصندوق تنمية العراق فهي صحيحة لعدم وجود ادارة منفصلة للصندوق وقانون مكتوب اما بخصوص قيام قسم الرقابة الداخلية في البنك المركزي العراقي بأنجاز وظائف محددة لبعض عمليات الصندوق الا ان واقع الحال يشير الى قسم الرقابة الداخلية لم يقم بأي عملية تدقيق تتعلق بالصندوق . وان هذا الديوان يقوم بمتابعة الموضوع بشكل يومي لانجاز التوصية الواردة من الشركة .

#### ب. قالب الوفر والتحويل

الملاحظة غير دقيقة إذ ان طلبات التحويل الواردة من المصرف العراقي للتجارة بناءً على طلب الوزارات والتي تكون مستوفية للشروط ولها تخصيص ضمن الموازنة هذه الطلبات تنظم بموجب

كشفت يرفع الى السيد محافظ البنك المركزي للمصادقة او الى السيد المستشار حصراً والمخول من قبل محافظ البنك المركزي العراقي وبعد حصول الموافقة اعلاه يتم تنظيم القيود والمستندات وتوقع من قبل موظفين اثنين مخولين اضافة الى موظف ثالث مخول (السويقت) حسب الاتفاق مع البنك الاحتياطي الفيدرالي ومن ثم يقوم موظف مختص بأعداد الطلب على نظام السويقت ومن ثم يدخل موظف آخر بكلمة سر اخرى بتدقيق الطلب وبعد ذلك يطلق الطلب من موظف اخر وبكلمة سر اخرى .

#### ج. أكمال ودقة مسحوبات صندوق التنمية

نؤيد ما ورد في الملاحظة بشأن عدم فصل حسابات صندوق تنمية العراق عن حسابات وزارة المالية وهي مشخصة من قبل ديوان الرقابة المالية والعمل جاري من قبل البنك المركزي لفتح حسابات خاصة بصندوق تنمية العراق وحسب ما ورد بكتابه المرقم ح س/11/3/1068 في 27/7/2006 .

#### د. سجلات صندوق تنمية العراق في البنك المركزي

نؤيد ما ورد بالتقرير من ملاحظات بخصوص سجلات صندوق تنمية العراق ووجود اختلاف بمبلغ (104) مليون دولار (مائة واربعة ملايين دولار ) بين ميزانية موجودات صندوق تنمية العراق ومطلوباته ، وهذه الملاحظة مشخصة من قبل ديوان الرقابة المالية بموجب كتابه المرقم 5631 في 27/10/2005 والاختلاف في حينها كان محدود (200) مليون دولار (مائتان مليون دولار ) والبنك المركزي العراقي مستمر بتصفية هذا الاختلاف .

#### هـ. الانظمة المحاسبية

نؤيد ما ورد بالملاحظة بشأن عدم تناسب الاجراءات المحاسبية للحجم الحالي وهيكلية صندوق تنمية العراق وقد تم الاجابة على هذه الفقرة بشكل مفصل ضمن الملاحظات الخاصة بوزارة المالية .

#### و. بيانات الاعتمادات

جاء بتقرير المدققين بان وزارة المالية لا تستلم أشعاراً من المصرف العراقي للتجارة للاعتمادات المنفذة والمبالغ المحولة الى البنك المراسل وبهذا الصدد نود ان نبين بعدم دقة الملاحظة بسبب عدم وجود حساب خاص لوزارة المالية لدى المصرف العراقي للتجارة والمصرف الاخير يقوم باشعار البنك المركزي العراقي في كل ما يتعلق بالاعتمادات النقدية والمبالغ المحولة في حالة عدم تنفيذها من قبل البنك المراسل .

#### ز. حسابات صندوق تنمية العراق في بنك الاحتياطي الفدرالي في نيويورك

نؤيد ما جاء بالملاحظة بشأن فتح حسابات مصرفية لصندوق تنمية العراق استناداً الى رسائل من سلطة الائتلاف المؤقتة مؤرخة في 28/11/2003 ولا تمتلك وزارة المالية والبنك المركزي العراقي معلومات بتفاصيل او مصدر هذه الاموال وحركتها وقد قام البنك المركزي العراقي بمفاتحة بنك

الاحتياطي الفدرالي في نيويورك لمرات عدة للحصول على معلومات تفصيلية عن هذه الحسابات منذ بداية فتحها والجهة التي قامت بذلك دون استجابة الا انه اخيراً تم تزويد شركة ارنست ويونغ بالمعلومات المطلوبة ونسخة منها الى البنك المركزي العراقي وقد قام البنك المركزي العراقي بمفاتيح بنك الاحتياطي الفدرالي لغلق هذه الحسابات وتحويل ارصدها الى حساب صندوق تنمية العراق بموجب كتاب البنك المركزي المرقم 11729/5 في 2006/9/10 بعد استحصال موافقة وزارة المالية على ذلك بموجب كتابها المرقم (11564) في 2006/9/3.

#### ح. سرية البيانات

نؤيد بأن العديد من طلبات الدفع لتصدير النفط ارسلت من قبل قسم تصدير النفط في البنك المركزي العراقي من خلال البريد الالكتروني ويمكن ان يقود هذا الى فقدان سرية البيانات حيث أن البريد الالكتروني لا يملك الحماية اللازمة في مثل هذه المراسلات مع ان هيئتنا الرقابية لم تجد او تبلغ بأي اختلاف ترتب عليه تغيير في البيانات المتداولة .

#### ط. احتساب الفوائد لاستثمار اعادة الشراء وحوالات الخزينة

نؤيد صحة الملاحظة بعدم قيام البنك المركزي العراقي / قسم الاستثمارات باعادة احتساب دخل الفوائد من استثمار اعادة الشراء وحوالات الخزينة وقد برر البنك ذلك بسبب اختلاف مبلغ الفائدة المحتسبة على اشعارات البنك الاحتياطي الفدرالي مع سعر الفائدة المثلث عليها وقد قام البنك المركزي العراقي بمفاتيح البنك الاحتياطي الفدرالي بموجب كتابه المرقم 1438/5 في 2006/7/27 وقد اجاب البنك الاحتياطي الفدرالي بتاريخ 2006/9/7 وبين بأن البنك المذكور يستقطع نسبة 2% من مبلغ الفائدة (أجور كلفة استثمار المبلغ واعادته).

#### ي. كتابه التقارير والمبالغ المستعادة والمعاد تمويلها

نؤيد صحة الملاحظة وقد قام البنك المركزي العراقي بمفاتيح المصرف العراقي للتجارة بخصوص المبالغ المعادة بعدة كتب ولكل مبلغ وقد استجاب المصرف العراقي للتجارة لذلك وبدأت الاجابات تأتي تبعاً.

#### ك. الدفعات غير الموافق عليها

نؤيد صحة الملاحظة الا ان المبلغ المذكور والبالح (1032050) دولار (مليون واثنان وثلاثون الف وخمسون دولار) حول من حساب صندوق تنمية العراق في البنك الاحتياطي الفدرالي الى حساب البنك المركزي العراقي والذي يمثل دفعة مقدمة الى المصرف العراقي للتجارة لتسديد اعتماد الشركة العامة للزيوت النباتية دون استحصال موافقة وزارة المالية .

ومن خلال قيام هذا الديوان بمتابعة الموضوع تبين بأن المبلغ اعلاه قد سدد من قبل الشركة العامة للزيوت النباتية عندما كان مسموح لدوائر الدولة التعامل بالدولار وقد اعيد المبلغ الى حساب صندوق تنمية العراق بعد الغاء الاعتماد وقد طلب تسديده مجدداً من قبل المصرف العراقي للتجارة بدون الحصول على موافقة وزارة المالية ولم تتكرر مثل هذه الحالة لاحقاً .

#### ل. الفوائد المدفوعة على هوامش النقد مقابل الاعتمادات

ورد في تقرير المدققين بان دفعات الفوائد المستلمة من مصرف جي بي مورغان لم يوثق مصدرها ضمن البيان الشهري لصندوق تنمية العراق الذي يعده البنك المركزي العراقي ونؤيد صحة ما جاء اعلاه وفي رأينا ضرورة قيام المصرف العراقي للتجارة بتزويد البنك المركزي العراقي بهذه البيانات والتأكدات لكونها من ضمن واجباته ، وعلى البنك المركزي العراقي ووزارة المالية أنجاز ذلك وسيتولى الديوان متابعة الموضوع مع الجهات اعلاه.

#### 4. وزارة الاتصالات

##### أ. تخصيص موازنة جدول الرواتب

لأنؤيد الملاحظة المثبتة حيث ان موازنة الرواتب للوزارة هي موازنة واحدة وليست موازنتين ولأنؤيد وجود تجاوز على مستوى الفصل وانما التجاوز على مستوى المواد وان تعديلها ومناقشتها ضمن صلاحية السيد الوزير .

##### ب. احتساب ضريبة الدخل والضمان الاجتماعي

لأنؤيد صحة الملاحظة حيث توجد استمارة يمكن الاعتماد عليها عند احتساب ضريبة الدخل لكل موظف ، مع عدم توثيق بعض الاستثمارات بالوثائق الداعمة .

##### د. جرد المخازن

لأنؤيد الملاحظة حيث لا يوجد مخزن مشترك في الوزارة لكل من الوزارة والشركة العامة للاتصالات والبريد ، وانما هناك مخزن خاص بكل من الوزارة والشركة ، وقد اشر الديوان بعض الملاحظات الخاصة بالمخزن والواردة في تقريرنا المرقم ( 8067/1/41/10 ) والمؤرخ في 21 / 9 / 2006 .

#### 4 . وزارة الاسكان والاعمار

##### أ. سجل الموجودات الثابتة

نؤيد وجود تأخير في تسجيل الموجودات الثابتة المشتراة في السجل بشكل مرحلي وقد سبق لهذا الديوان ان شخصها في تقريره المرقم 4430/1/39/10 في 5/6/2006 .

ب. الاحصاء المادي الكامل في نهاية السنة

ج. اختلافات الاحصاء المادي

تؤيد ما ورد في الفقرتين ب و ج بخصوص عدم اجراء الاحصاء المادي الكامل في نهاية السنة للموجودات الثابتة ووجود اختلافات بين الاحصاء المادي الجزئي و سجل الموجودات الثابتة . وقد اظهرت اعمال الرقابة والتدقيق الجارية وجود هذه الحالات . وقد اصدرت الدائرة المالية والتجارية في الوزارة الامر المرقم ( 245 ) في 2006/8/30 حيث اتخذت بموجبه الاجراءات اللازمة لتلافي الفقرات ( أ ، ب ، ج ) الواردة أعلاه .

د . مدفوعات الاعتمادات

ان قسم الاستيراد هو المسؤول عن فتح الاعتماد في مصرف التجارة العراقي ويتم تسجيل المبالغ المدفوعة للاعتمادات في حساب السلف في السجلات المالية . وفي الوقت الحاضر تم استحداث شعبة الاعتمادات في القسم المالي وفتح سجلات بالمبالغ الخاصة بالاعتمادات ومفاتيح الشكليات التابعة للوزارة لغرض تسديد أقيام المواد المستوردة وكافة المصاريف المترتبة عليها بالتنسيق مع أقسام الاستيراد والمخازن المركزية وتزويد الشكليات بمستندات الاصدار والاستلام الخاصة بالمواد . وقد جرى ابلاغ الوزارة مرة أخرى بملاحظات شركة التدقيق هذه بهدف تجاوزها .

5. وزارة الرياضة والشباب

أ. ممثل تسليم رواتب الموظفين

لا تؤيد الملاحظة ، حيث يوجد ممثل رسمي من قبل كل نادي لاستلام المنحة المقررة له ، وان تلك المنحة مخصصة لتغطية كافة نشاطات وفعاليات النادي وليست مخصصة فقط للصرف على رواتب العاملين في الاندية ، علماً بان الاندية الرياضية مستقلة عن الوزارة مالياً وادارياً وذلك حسب قانون الاندية الرياضية رقم (37) لسنة 1988 وعليه لا يمكن تطبيق التوجيه بصدد هذه الفقرة بتحويل رواتب العاملين في الاندية من خلال الجهاز المصرفي 0

ب. الاختلافات في عملية جدول الرواتب

اولاً- الملاحظة صحيحة ، حيث لم يتم ختم المستند من قبل قسم التدقيق الداخلي بعبارة (دققت ) الا ان المستند المشار اليه في الملاحظة يحمل توقيع الموظف انعام علي احدى موظفات القسم اعلاه ، دون تثبيت القسم الذي تعمل فيه على المستند ، وان عدم ختم المستند بعبارة دققت كان سهواً ، حيث تبين لنا من خلال فحصنا مستندات الصرف انها تحمل عبارة دققت 0  
ثانياً- الملاحظة غير صحيحة ، حيث توجد مصادقة القسم المالي على المستند من خلال توقيع مديرة الحسابات ومدير عام الدائرة المالية والحسابات .

ثالثاً- تؤيد وجود تعديل في المبلغ الاجمالي للمستند لوجود خطأ في الجمع دون ان يقترن ذلك بتوقيع احد المسؤولين .

اما بخصوص التوصيات فان هنالك توقيع للمدير المالي والمدقق الداخلي على جداول الرواتب الشهرية ، ومصادقة مستند الصرف من قبل مديرة القسم المالي ومدير عام المالية والحسابات والمحاسب .

#### ج. المقارنة بين الموازنة والمصاريف الفعلية

تؤيد وجود اختلاف بين المبالغ المخصصة والمصروفات الفعلية ، حيث لوحظ انخفاض في الصرف مقارنة بالمخصص لبعض فصول الموازنة للسنة/2005 وللфصول (3، 4 ، 5) اذ بلغت نسبة تنفيذها (15% ، 12% ، 13% ) علماً بأن الوزارة لاتقدم توضيح مفصل بتلك الانحرافات ، هذا مع العرض بان نتائج تنفيذ الموازنة للسنة اعلاه لاتظهر أي تجاوز على التخصيصات المعتمدة .

#### د. عدم تسجيل الهدايا في سجل الموجودات الثابتة

تؤيد صحة الملاحظة الواردة بهذه الفقرة وقد تم تنبيه الوزارة على ذلك وضرورة تسجيلها وفقاً للقواعد النافذة .

### 6. وزارة النقل

#### أ. سجل الموجودات الثابتة

تؤيد الملاحظة بعدم وجود سجل للموجودات الثابتة خلال عمل المدققين ، وقد تم تنظيم ذلك السجل لاحقاً وتم الاطلاع عليه من قبلنا .

#### ب. الاحصاء المادي في نهاية السنة

لا تؤيد ما ورد في التقرير حيث قامت الوزارة بمجرد موجوداتها الثابتة في نهاية عام 2005 وقد تم تزويد الهيئة بنسخة من تلك القوائم عند تدقيق الحسابات لتلك السنة وقد ادعت الوزارة انها اعطت مدققي شركة ارنست ويونغ بنسخ من تلك الجردات .

### 7. وزارة البلديات والاشغال العامة

#### أ. عدم فصل الواجبات في تسجيل الموجودات الثابتة

لا تؤيد الملاحظة المشار اليها حيث يوجد فصل في الواجبات بين المسؤول الذي يستلم المادة وبين الشخص المسؤول الذي يقوم بتسجيل تلك المواد في السجلات .

ب. عدم تسجيل الهدايا في سجل الموجودات الثابتة  
نؤيد ما ورد وفي الملاحظة والحالة مشخصة في تقاريرنا الرقابية .

#### 8. وزارة الهجرة والمهجرين

##### – أعضاء لجنة التحليل

نؤيد وجود عدد من أعضاء لجان التحليل لايزالون في نفس موقعهما ، وأن الوزارة قد أتخذت الاجراءات اللازمة لتجاوزها وبدأت بتغيير أعضاء اللجان .

#### 9. وزارة العلوم والتكنولوجيا

##### أ. تسجيل الوثائق الداعمة

لا نؤيد ما ورد في الملاحظة حيث ان الموظف المسؤول عن تسجيل المشتريات يعتمد على سند الادخال المخزني الخاص باستلام المواد وعند التسجيل وليس على قائمة الشراء التي ترفق مع مستند الصرف تعزيزاً للصرف .

##### ب. الاحصاء المادي في نهاية السنة

لا نؤيد ماورد في الملاحظة حيث ان الوزارة اصدرت أوامر ادارية بمجرد كافة الموجودات الثابتة للوزارة والدوائر التابعة لها وكما في 2005/12/31 وتولت عملية الجرد .

#### 10. وزارة العمل والشؤون الاجتماعية

##### أ. تسجيل الوثائق الداعمة

لانؤيد الملاحظة حيث ان الموظف المسؤول عن تسجيل المشتريات يعتمد على سند الادخال المخزني الخاص باستلام المواد عند التسجيل وليس على قائمة الشراء التي ترفق مع سند الصرف تعزيزاً للصرف .

##### ب. الاحصاء المادي في نهاية السنة

لانؤيد الملاحظة حيث ان الوزارة قامت باجراء جرد فعلي في نهاية السنة 2005 للموجودات الثابتة ومطابقتها مع ارصدة السجلات .

#### 11. وزارة الدفاع

##### أ. عقود الغذاء وعقود الصيانة

شخص التقرير التزام الوزارة بعقود مع متعهدين لتوفير الغذاء وتوفير خدمات الصيانة ( تنظيف وغسل ) اعتماداً على عدد الجنود في وحدات الجيش مضروباً بسعر الخدمة للجندي العراقي وقد لاحظوا عدم وجود تدقيق كافي يؤيد أن عدد الجنود الذي أستخدم لدفع فواتير المتعهدين في كل الوحدات قد سجل على نحو دقيق .

ان هذا الديوان قد شخص الظاهرة في تقاريره الرقابية ولدينا مجموعة من العقود الا أن الطرف الامني يحول دون وصولنا الى حل سريع لمثل هذه المشكلة وهناك في وزارة الدفاع مساعي لاعداد كوادر مهينة لتوفير الغذاء وتقديم الخدمات مباشرة دون مقاولين بهدف تقليص هذه العقود .

ب. عروض المجهزين لعقود الغذاء

يؤيد الديوان ما جاء في تقرير الشركة وتوصيتها بخصوص عروض المجهزين وعدم تمكنهم من مراجعة وتدقيق هذه العروض بسبب وجود حالات غير سليمة في عدد كبير من العقود مما ترتب عليه سحب هذه الملفات الى مفوضية النزاهة واعتماد الوثائق الاصلية باعتبارها قرائن يوجبها القانون العراقي عند التحقيق .

## 12. وزارة الزراعة

### أ. تحويل الموازنة الى السنة القادمة

نؤيد قيام الوزارة بأحتجاز مبالغ من تخصيصات عام 2005 وتدويرها وصرفها في السنة اللاحقة 2006 وقد سبق لهذا الديوان التنبيه الى هذه المخالفة في تقريره المرقم 4329 في 2006/6/1 .

### ب. تغيير لجنة المشتريات

نؤيد ما جاء بالملاحظة بعدم تغيير لجنة المشتريات في ديوان الوزارة ولاكثر من ستة أشهر وقد تم تأشير ذلك في تقارير الديوان وقد بررت الوزارة بأن الحالة استثنائية بسبب حادث التخريب الذي تعرضت له الوزارة خلال النصف الاول من عام 2005 .

### ج. تعريف الموجودات الثابتة

نؤيد بأن سجل الموجودات الثابتة لا يتضمن أرقام تعريفية للموجودات الثابتة.

### د. سجل قوائم المجهزين

أشار تقرير المدققين الى وجود قوائم مجهزين في الشركة العامة للتجهيزات الزراعية تحمل نفس الرقم والتي تتعلق بالاعتماد TB1/721104 لشراء فوسفات الامونيوم من مجموعة الدلة للتصنيع وأشار التقرير الى وجود دفع متكرر ومن خلال قيام هذا الديوان بمتابعة الموضوع تبين عدم وجود تكرار في القائمة التجارية إذ انها بتاريخ مختلفة ومبالغ وكميات وجهة وصول مختلفة علماً ان الطلبية مغلقة كلياً .

### هـ. عدم أتباع قواعد الشراء

بين التقرير أن العقد المرقم DAP/2004 الموقع مع مجموعة الدلة للتصنيع والتجارة بمبلغ (43200000) دولار كان موقعاً من قبل مدير الشركة العامة للتجهيزات الزراعية دون

أستحصل موافقة اللجنة الاقتصادية في مجلس الوزراء كما أشار التقرير ان لجنة فتح العروض هي نفس اللجنة التي قامت بتحليل العروض وقد بينت نتائج متابعة هذا السديوان الى أن رقم العقد الصحيح هو DAP/3/2004 وليس كما ورد بالملاحظة وبنفس المبلغ المذكور ولم تؤخذ موافقة اللجنة الاقتصادية في حينه لان العقد وقع في 2004/6/16 قبل تشكيل اللجنة الاقتصادية وتنحصر الموافقات في حينه بالسيد الوزير حصراً وقد ايدت الشركة بان لجنة الفتح والتحليل هي نفس اللجنة .

#### و. غياب اجراءات الرقابة على الواردات من وزارة المالية

أشار التقرير الى سحب مبلغ (12) مليار دينار عراقي (أثني عشر مليار دينار ) مودعة في الحساب الجاري لوزارة الزراعة المفتوح لدى البنك المركزي العراقي وقد أظهرت متابعتنا أن ديوان الوزارة لا يمتلك حساب جاري مفتوح لدى البنك المركزي العراقي وانما يتم التمويل من قبل وزارة المالية / دائرة الخاسبة حيث تقوم بالايعاز الى البنك المركزي بتحويل المبالغ الى الحساب الجاري للوزارة لدى مصرف الرافدين وأن المطابقات تتم بشكل دوري مع دائرة الخاسبة .

#### ز. ملفات موظفين غير كاملة

نؤيد أن ملفات الموظفين قد أحتقرت خلال عام 2005 وقد سبق لهذا السديوان أن أشار الى ذلك بتقريره المرقم 5643 في 2006/7/110 المتعلق بنتائج أعمال الرقابة والتدقيق على ملاك ورواتب موظفي وزارة الزراعة .

### 13 . وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

#### أ . ارقام الموجودات الثابتة التعريفية

نؤيد عدم وجود ارقام تعريفية للموجودات الفردية في سجل الموجودات الثابتة .

#### ب . عدم وجود مطابقة مع التعاملات المالية في الجامعات المرتبطة

ان وزارة التعليم العالي غير ملزمة باعداد مطابقات شهرية مع الجامعات المرتبطة بها وذلك لكونها تتمتع باستقلال مالي واداري ولديها حساب مستقل , ليس للوزارة أية سلطة في ادارتها مع أننا نعتقد بأهمية ان تكون هنالك معلومات احصائية موحدة على مستوى وزارة التعليم العالي بكافة تشكيلاتها فيما يخص كل فقرات الموازنة .

#### ج . ضعف في وظيفة الخزن

نؤيد وجود ضعفاً في وظيفة الخزن وقد سبق للسديوان ان شخصها في تقريره المرقم 3941/1/18/6 في 2006 /5/24 ( وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ) .

#### 14. وزارة الصناعة

##### أ. ارقام الموجودات التعريفية

نؤيد ماورد في الملاحظة وان هذا الديوان قد شخصها في تقاريره المرقمة 1867 ، 3473 ،

6351 في 10/3 ، 11/5 ، 2006/7/31 على التوالي 0

##### ب. التدقيق على جداول الرواتب

نؤيد الملاحظة بوجود عدد من المستندات (صرف وقيد) لم توقع من قبل المستلمين اضافة الى

عدم توقيع المدير المسؤول .

#### 15. وزارة التخطيط

##### أ. ارقام الموجودات التعريفية

نؤيد عدم وجود ارقام تعريفية للموجودات الثابتة الفردية

#### 16. وزارة الموارد المائية

##### أ. مراجعات وموافقات جداول الرواتب

لا نؤيد راي الشركة بعدم قيام مدير الحسابات مراجعة جداول الرواتب وتثبيت توقيعه ، حيث لا يتم صرف او تنظيم اي جدول رواتب الا بعد اطلاعه عليه وتوقيعه ، كما ان اي راتب لا يصرف الا بعد مصادقة المدير العام على قائمة الراتب وقد تم التوجيه على ضوء الملاحظة المذكورة بان يتم تثبيت عبارة ( تم مراجعة القائمة او جدول الرواتب من قبل ) عند قيام مدير الحسابات تثبيت توقيعه مع التاريخ .

##### ب. فصل واجبات دفع الصكوك

لا نؤيد ما ورد بالملاحظة بعدم وجود فصل في الواجبات المتعلقة بتنظيم الصكوك والتوقيع عليها ، حيث يوجد موظف خاص بتنظيم الصكوك وليس له اي تحويل بالتوقيع على الصكوك حيث يتم التوقيع على الصكوك من قبل المخولين وحسب الصلاحيات وهم كل من الخاسب ومدير الحسابات والمدير العام . ويتم حالياً اصدار امر اداري بتحديد الصلاحيات لكل موظف مالي .

##### ج. ترقيم أوامر الشراء مسبقاً

نؤيد بعدم وجود اوامر شراء مرقمة مسبقاً ترفق مع مستند الدفع ، الا ان هناك سياقات عمل منتظمة لكل حالة شراء حيث يتم تنظيم مذكرة في القسم المختص ببيان الحاجة وبعد تأييد توفر الاعتماد وأستحصال الموافقة على الشراء يتم الشراء وقد تم مؤخراً طبع أوامر شراء متسلسلة سيتم ارفاقها مع مستندات الدفع .

## 17. وزارة الداخلية

### أ . اجراءات التعاقد الخاصة بعقد توريد الخوذ العسكرية

ان مبلغ العقد مدرج في حساب خاص لوزارة الداخلية وموافق عليه من وزارة المالية وان فتح هذا الحساب كان بموجب موافقة سلطة الائتلاف بتاريخ 2004/6/28, وللقضايا الامنية حصراً .

وقد ايدت هيئاتنا الرقابية صحة الملاحظات الواردة في التقرير وانها لم تدخل ضمن نطاق رقابتنا السابقة بسبب عدم ادراج المبلغ ضمن موازنة وزارة الداخلية علماً ان العقد لم ينفذ .

### ب . اجراءات التعاقد لعقد توريد اسلحة

ان الديوان يؤيد ما جاء في تقرير شركة ارنست و يونغ بخصوص التعاقد مع احد المجهزين لتجهيزها باسلحة , الا ان العقد لم ينفذ بكامله وجرى تعديل على الكميات المستلمة حيث بلغ المبلغ المصروف (1604000) دولار (مليون وستمائة واربعة الف دولار) بدلاً من (3950000) دولار وذلك بسبب الحاجة الماسة لها بالرغم من وجود الملاحظات المشخصة عنها في التقرير والتي تحفظ الوكيل المالي عليها , اما باقي الاسلحة فقد تم اعادتها الى المجهز .

### ج . عدم وجود تخصيص في الموازنة

ان وزارة الداخلية اعدت الموازنة كمبلغ اجمالي لكل من النفقات والايادات على مدى سنة كاملة . وقد اظهرت متابعة هذا الديوان ان الموازنة لعام 2005 كانت موجودة بالتفاصيل الى ان مبلغ العقدين الواردين في الفقرة (أ) و (ب) اعلاه هي جزء من ضمن مبلغ (10) مليون دولار والتي تم ايداعها خارج الموازنة لمواجهة الحاجات الامنية الطارئة وعلى هذا الاساس لم يتم تثبيت تفاصيل عنها , وقد اوصى هذا الديوان باعادة المبالغ المتبقية الى وزارة المالية .

## 18 . وزارة الصحة

### أ . اجراءات التعاقد

من خلال مراجعتنا للعقد المرقم 95/2005/40 , الخاص باستيراد الادوية والمعدات الطبية تبين أن توقيع العقد قد تم بتاريخ 2005/4/7 وليس بتاريخ 2005/5/15 كما ورد في تقرير شركة التدقيق , اضافة الى ان تاريخ فتح الاعتماد تم في 2005/9/15 وليس في 2005/9/27 .

كما بين التقرير ان شحن البضاعة قد تم في 2006/4/26 الا انه من خلال تدقيقنا لاحظنا ان توريد البضاعة قد تم على شحنتين الاولى في 2005/12/31 والثانية في 2006/3/25 . مما يشير الى عدم دقة البيانات والمعلومات الواردة في التقرير .

ب . قصور في توثيق عملية الشراء

بين التقرير وجود قصور في توثيق عملية الشراء وقد اظهرت متابعتنا ما يلي :-  
اولاً - لا تؤيد ما ورد في تقرير الشركة بخصوص توقيع بعض العقود قبل اخضاعها للعمليات  
الادارية والمصادقة عليها من قبل اعضاء لجان التحليل والدراسة والاستيراد حيث ان كافة  
العقود الواردة في التقرير قد أخضعت لتلك العمليات .

ثانياً - تؤيد ما ورد في التقرير حول عدم استحصال توقيع الجهاز على العقدين 40/2005/171  
و 40/2005/94 , حيث ان العقد الاول لم يوقع من قبل الجهاز ولكنه ابلغ به واستلمت  
المادة بشكل اصولي بعد دفع مبلغه , اما العقد الثاني فهو عبارة عن مشروع عقد ولم يوقع  
من قبل الجهاز ولم ينفذ والمفاوضات جارية بين الطرفين بسبب عدم الاتفاق بشأن توقيع  
بصورة نهائية .

اما العقد 16/2005/398 فلا تؤيد ما جاء في الملاحظة حيث ان العقد موقع من  
قبل الجهاز والوزارة ومنفذ من الشركة المعنية .

ثالثاً - لا تؤيد ما ورد في تقرير الشركة بخصوص العقد المرقم 40/2005/614 حيث ان جميع  
الصفحات موقعة .

رابعاً - تؤيد ما جاء في التقرير بخصوص عدم استحصال اكثر من عرضين للعقود المرقمة  
34/2005/86 , 40/2005/109 , 50/2005/428 , 50/2005/411 ,  
40/2005/122

اما بخصوص العقد 16/2005/398 فقد وجدنا ان العرض قد تم اختياره من بين خمسة  
عروض مقدمة بشكل اصولي .

خامساً - لا تؤيد ما جاء في التقرير بخصوص عدم تزويد المدققين بالوثائق الدائمة للعقود الواردة  
بالتقرير , حيث اظهرت متابعتنا ان الاوليات الخاصة بها موجودة اما في قسم الاستيراد الهندسي  
او في القسم القانوني وكما مبين ادناه :-

الملاحظات	قيمة العقد	رقم العقد
الاوليات لدى قسم الاستيراد الهندسي	\$3744787	77/2005/270
الاوليات لدى قسم الاستيراد الهندسي	\$2250000	40/2005/75
الاضبارة موجودة في القسم القانوني	\$10767451	تجهيز اوراق جهاز ايكو

سادساً - اما فيما يخص حفظ ملفات العقود في مكان واحد ومناسب وآمن فنؤيد ما جاء بخصوص  
ذلك وقد سبق للديوان ان اشار الى ذلك في تقاريره الرقابية .

سابعاً - بشأن ما ورد في التقرير بعدم وجود دليل توثيقي حول استثناء بعض المجهزين من تقديم شهادة التسجيل الخاصة بشركتهما فإن الديوان يؤيد الملاحظات قدر تعلق الامر بالعقد المرقم 40/2005/29 حصراً .

## 19. وزارة التجارة

### أ. أتباع الشركة العامة لتجارة المواد الغذائية أسلوب الدعوة المباشرة

أن أسلوب الشركة في جلب العروض يتم عن طريق دعوة المجهزين ذوي الخبرة على الانترنت لتقديم عروضهم بعد ذلك يتم فتح العروض ومن ثم تحليلها ودراستها ورفع التوصيات الى اللجنة العليا لدراستها واتخاذ القرار بشأنها أخذين بنظر الاعتبار أوطأ الاسعار أما بخصوص الاعتماد المذكور المرقم 2005/2140 لتوريد (10000) طن من مادة الصابون سعر الطن (1080) دولار بقيمة اجمالية (10800) الف دولار (عشرة ملايين وثمانمائة الف دولار) فعندما تكون الاسعار المقدمة بالعروض منطقية فإن الشركة لاترى هناك ضرورة لعملية التفاوض .

### ب. طول المدة الزمنية بين توقيع العقد وتاريخ فتح الاعتماد وتاريخ التسليم

أولاً- طول الفترة بين توقيع العقد وفتح الاعتماد بسبب كثرة الاجراءات المفروضة على الشركة والبلد في مثل هذه الحالة حيث يجب اعلام المصرف العراقي للتجارة ثم مصرف جي مورغان في لندن بعد ذلك المصرف في نيويورك ثم المصرف المعتمد في بلد المجهز وهذه السلسلة تأخذ وقت بحدود شهر لاستكمال اجراءات فتح الاعتماد واعلام الشركة بذلك .

ثانياً- أما طول مدة التسليم فإن ذلك يحدد حسب قدرة المجهز وحاجة الشركة للمادة المطلوبة فإنه يتم الاتفاق على مواعيد الشحن والاستلام وتحديد آخر موعد لنفاذ الاعتماد .  
أما الامثلة المذكورة فإن ما ذكر اعلاه ينطبق عليها ونحن نتفق مع ما ورد بخصوص تفعيل الشروط الجزائية بحق المجهزين علماً أن الشركة تستقطع غرامات تأخرية وحسب كل حالة .

### ج. الفروقات بين الكمية المستلمة والكمية المسجلة في بوليصة الشحن

الحالة المذكورة تخص الاعتماد رقم 2005/1940 بقيمة (24.822) مليون دولار وقد لاحظنا أن التقرير كان قد حدد الكمية في بوليصة الشحن (57376) طن في حين كانت قسيمة التسليم (63000) طن وقد أيد فحصنا للبيانات ان كمية العقد (63000) طن على اساس (CIF) واصل ميناء أم قصر والكمية المشحونة بموجب بوالص الشحن هي (63000) طن أما الكمية المستلمة فإنها تقدر أولاً في الميناء عند الاستلام الاولي وبعد ذلك الاستلام النهائي في المخازن وتتم مطالبة الناقل بالنواقص والاضرار واذا كان السبب من المجهز فيتم أستقطاع قيمه النقص من قيمة العقد وقد تم أستحصال قيمة (335) طن من كمية المواد الناقصة البالغة بحدود (6 000) طن وستتم متابعة اجراءات استحصال النقص المتبقي .

## د. إجراءات التعاقد

أولاً- أن إجراءات التعاقد تمر بسلسلة من الخطوات المتتابعة وقد قامت الشركة بدعوة الشركات الرصينة لاعلامها بوجود مناقصات لتوريد مواد البطاقة التموينية وهناك لجان متخصصة لفتح العروض ولجنة لدراسة العروض ورفع التوصيات بعد ذلك وتقديمها الى اللجنة الاقتصادية العليا لاتخاذ القرار المناسب والامثلة التي ذكرها التقرير كلها موثقة بموافقات اللجنة العليا على احالتها وهي عقود وتوريد زيوت وسكر وكالاتي :-

اعتماد رقم 2005/2164 موافقة مجلس الوزراء الامانة العامة

العدد /ش/9989/1/7/3/7/7

في 2005/8/25

اعتماد رقم 2005/1939 ولتوريد سكر

تمت كافة الاجراءات بصورة صحيحة وتمت 2005/1940

الموافقة من اللجنة العليا للعقود بجلستها في

2005/5/30 و2005/6/5 و2005/6/15

و2006/6/26 و2005/6/29 و2005/7/3 .

علماً أن ما تم أجرأؤه بخصوص هذه الفقرة كان بموجب الاسس المعتمدة في الشركة ووزارة التجارة .

ثانياً- أشار التقرير بعدم وجود لجنة متخصصة مسؤولة عن مراجعة وتحليل عروض المجهزين نود أن نبين أن هناك لجنة من الشركة متخصصة لهذا الغرض ويتم عرض كافة الحالات عليها لاجراء اللازم بشأنها .

ثالثاً- كما اشار التقرير الى وجود ضعف في الشروط التعاقدية بالنسبة الى أسلوب الدفع وخطاب الضمان وتوقيت الدفع .

أن هذه الامور ايضاً يتم طرحها على اللجنة العليا للعقود للبت بها وقد تحصل أخفاقات في التنفيذ أحياناً والملاحظ أن الشروط الجزائية المثبتة بحق المجهزين تكون ضعيفة أحياناً وقد أعلمنا الشركة بذلك وأدناه أجابة مفصلة على الامثلة .

- اعتماد 2005/1939 والاعتماد 2005/1940

حصلت موافقة اللجنة العليا للعقود على صيغة الكفالات المقترحة من المجهزين وذلك

للاسراع بالشحن بالكتاب رقم ( ش.ل/9539/1/7/3/7/7) في 2005/8/21.

- الاعتماد 2005/2172 مع شركة الاء السلام فقد تم الغاء العقد والاعتماد بسبب قيام

الشركة بتقديم صك مزور وتم الالغاء بموجب كتاب مجلس الوزراء رقم ش

ل/2486/1/7/3/7/7 في 2006/2/19 .

- الاعتماد رقم 2005/2146 تعتقد الشركة أن الرقم خطأً والصحيح 2005/2164  
توريد زيت وزعت الكمية على عدد من الشركات والاعتماد المذكور يخص شركة البلوط  
حيث حصلت الموافقة من اللجنة العليا للعقود .

- اعتماد رقم 2005/2346

ظهور كميات من السكر المتكتل في البواخر المستأجرة من النقل المائي وقد تم فرز تلك  
الكميات وكانت (4297) طن وقد حصلت موافقة وزير التجارة على أستقطاع قيمتها  
من مستحقات النقل المائي .

رابعاً- أشار التقرير بخضوع السلع المستوردة الى الفحص والمعاينة من قبل قسم السيطرة النوعية  
التابع للشركة وليس من قبل طرف ثالث .  
أن من حق الشركة ان يكون لها جهاز بالسيطرة النوعية للفحص والمعاينة وعند حصول خلاف مع  
الجهاز بخصوص نتائج الفحص فإن الشركة تقوم بالاستعانة بطرف ثالث وهو الجهاز المركزي للتقييس  
والسيطرة النوعية .

هـ. توثيق ملفات الاعتمادات

أن كافة البيانات والوثائق يتم الاحتفاظ بها في الشركة الا انها احياناً تكون محفوظة في  
اكثر من جهة مثل اوليات المناقصة او الدعوة والعروض والدراسة والاحالة تحفظ في اضبارة ثم  
العقد واوليات فتح الاعتماد ومتابعة الشحن والتوريد في اضبارة أخرى اما خطاب الضمان  
فيحفظ لدى شعبة التأمين والتعويضات ونؤيد ما ورد بخصوص استخدام نظام توثيق الكتروني الا  
ان الشركة لا تمتلك الامكانيات المطلوبة لذلك حالياً .

الملاحظات المشتركة

1. السياسات والاجراءات المالية للرقابة الداخلية

أشار التقرير الى عدم وجود دليل للسياسات والاجراءات المالية والرقابة الداخلية ونود أن  
نبين أن السياسات والاجراءات المالية تتبع من واقع الخبرة المتراكمة الموروثة ومن خلال الانظمة  
والتعليمات الصادرة الا انه لم يتم جمعها بدليل موحد ، وسيقوم ديوان الرقابة المالية قبل نهاية هذا  
العام بأعداد دراسة شاملة لانظمة الرقابة الداخلية وتعميمها .

2. التنظيم الهيكلي والمواصفات الوظيفية .

أن سبب عدم وجود تنظيم هيكلي ومواصفات رسمية وظيفية بتوضيح مستويات المسؤولية  
يعود الى الوضع الخاص بالعراق وقد أوصى الديوان أن يتم العمل بموجب القوانين النافذة وطالب

الوزارات الجديدة أن تقدم مشاريع قوانين وتعليمات تنظيم هيكلها وصلحياتها والتوصيف الوظيفي حيث أن هناك توصيف وظيفي يشمل الوظائف المشتركة والعامّة للدولة قامت به وزارة المالية إلا أن الاختصاصات الدقيقة وفق طبيعة كل وزارة لم تنجز لحد الآن .

### 3. أجراءات وسياسات تقنية المعلومات .

نؤيد ما جاء بالتقرير بشأن عدم وجود اجراءات وسياسات رسمية موثقة لتقنية المعلومات وأن هناك جهود جادة فعلاً في أغلب الوزارات العراقية لتطوير خطة تقنية المعلومات .

### 4. قسم الرقابة الداخلية

بين التقرير بأن أقسام الرقابة الداخلية في الوزارات لا تتضمن (اجراءات سياسات رسمية ، برامج معايير رقابة داخلية خطوط واضحة للمسؤوليات وسياسات مستقلة) .  
هناك غطاء تشريعي لأقسام الرقابة الداخلية من خلال قانون الشركات والقوانين الخاصة بالتشكيلات وأن تعليمات تنفيذ الموازنة تجيز أن يكون الموظف المالي في لجان المشتريات وليس المدقق الداخلي وإذا ما كان المدقق عضواً في لجنة المشتريات فإن المعاملات التي يشارك بها لا تخضع لتدقيقه .

### 5. قسم الموارد البشرية

ورد في التقرير أن أداء وعمل قسم الموارد البشرية محدود بفقدان وثائق بعض الموظفين وعدم حفظ السجلات بشكل مناسب وفقدان بعض الملفات .  
نؤيد ما ورد بالملاحظة بسبب الظرف الامني بعد 2003/4/9 علماً بأنها مدرجة ضمن برامج الديوان التدقيقية وانها ملزمة التغطية في برامج تدقيق الحسابات الختامية ونعتمد أن هذه الملاحظة تصح على الموظفين المعينين بعقود وليس على الموظفين الدائمين .

### 6. المطابقة مع وزارة المالية

أن وزارة المالية ومن خلال قسم اللامركزي تقوم بأستلام الموازين الشهرية وفقاً للتعليمات النافذة وتجري مطابقتها ، كما ان الاليات المعتمدة توجب المصادقة على سجلات الوزارات لدى دائرة المحاسبة في وزارة المالية . إلا ان هذه الالية كانت قد تعطلت بعد احداث 4/9 ولا تزال بعض الوزارات لحد الان لم تجر المطابقة الشهرية مع وزارة المالية وأن هذا الموضوع هو احد الفقرات الرئيسية في برنامج تدقيق الديوان مع كل حساب يبدي رأيه فيه ويعتقد الديوان أن كل هذا الموضوع سوف يتم تجاوزه في المستقبل القريب حيث باشر الديوان ومنذ شهرين ماضيين بطلب كل التدفقات النقدية من وزارة المالية الى الوزارات الاخرى والتحري عن تسجيل هذه المبالغ في الوزارات وسلامة التصرف بها .

## 7. سلسلة التوقيح على الصكوك

لم يتأيد لنا من خلال التدقيق الميداني بان الوزارات ليس لديها سلسلة توقيح فهناك تحويل صريح وواضح لتوقيع الصكوك تودع لدى المصارف أما فيما يتعلق بصلاحيحة التوقيع على مبالغ الصكوك فهناك تباين في التطبيقات الا ان هذا التباين محدد وموضح بالاوامر الادارية او الوزارية .

## 8. فصل الواجبات عن عملية جدول الرواتب

نؤيد في اغلب الحالات بأن الموظف الذي يعد الرواتب هو المسؤول ايضاً على تحميل جدول الرواتب في النظام (الحاسوب ) الا ان عملية الاعداد تقترون بعملية تدقيق قبل الادخال وأن هذه العملية تخضع للتدقيق الداخلي ولموظفين آخرين .

## 9. الدفع النقدي للرواتب

نؤيد اعتماد مبدأ التوزيع على أساس مصرفي بعد توفر الظروف الامنية المناسبة ، علما ان هذا الاسلوب كان معتمداً في اغلب الدوائر قبل الاحداث .

## 10. الاعداد البدوي لدفع الرواتب

أن أغلب الوزارات تستخدم الحاسوب وبرامجه وتطبيقاته لأحساب الرواتب أما البعض الاخر فسيتم شمولها بذلك بعد توفر المستلزمات المادية والبشرية لهذا الغرض .

## 11. نسخ من الصكوك الصادرة

أن الصكوك التي تصرف لأي جهة من الجهات يؤخذ توقيع المستلم على مستند الصرف وأذا كانت رسمية فيستلم من تلك الجهة وصل قبض تأييداً باستلام الصك وهي عناصر رقابية كافية ، ولا نرى مبرر للاحتفاظ بنسخة مصورة من الصك أو هوية المستلم .

## 12. التدقيق على الشركات المرتبطة بالوزارات

أشار التقرير الى ان اقسام الرقابة الداخلية في الوزارات لا تغطي عمليات الشركات المرتبطة بها ونود أن نبين بان هناك تباين في إجراءات الرقابة بين المركز والتشكيلات من وزارة الى اخرى ففي الوقت الذي يكون فيه لوزارة معينة كالصناعة والتجارة مديريات عامة للرقابة الداخلية فهي تقوم بهذا الاجراء ، أما في الوزارات والدوائر التي تكون فيها اقسام للتدقيق الداخلي حصراً في مراكز الوزارات فان مهامها مختلفة وبالتالي فليس من الخبذ أن تقوم هي بالاشراف التفصيلي على اعمال الشركات التابعة لها وأن هذه المهمة هي احدى وظائف المفتشين العامين في الوزارات .

## 13. الغاء الوثائق الداعمة المرفقة بمستند الدفع .

عدم الغاء الوثائق الداعمة المرفقة بمستند الدفع بحتم (مدفوع) ، أن الملاحظة صحيحة وسيتم الاخذ بها مستقبلاً .

#### 14. المطابقة مع الشركات المرتبطة .

أشار التقرير بعدم قيام الوزارات باعداد مطابقات شهرية بين الشركات المرتبطة بها لمطابقة الاعتمادات التي وفرتها وزارة المالية .

أن الوحدات المستقلة مالياً وأدارياً وسلامة التصرف بالمال العام تضمنتها آلية هذه الاستقلالية لا تحتاج مطابقة مع مراكز وزاراتها وأن كنا نؤيد ضرورة إجراء مطابقات شهرية لأغراض احصائية .

#### 15. أستمارة معايير العقود

بين التقرير عدم وجود أستمارة معايير عقود للحصول على المواد أو الخدمات .

هناك تعليمات مركزية تنظم عملية التعاقد وشروطه وهذه التعليمات نافذة قبل سنتين (مذكرة رقم (4) لسنة 2004 والقرار رقم (87) لسنة 2004 ) إضافة الى تلك الصادرة عن مجلس الوزراء والاختلاف في أستمارات معايير العقود بين الوزارات يرجع الى اختلاف التخصصات كما وهناك ملاحظات مشتركة في العقود تشير الى وجود خلل في الاعلان وشروط التعاقد التي لا تكتمل وهي مشخصة في تقاريرنا الرقابية ويعمل الديوان عليها ضمن برامجه وهناك حالات لتجاوز شروط تعليمات المناقصات والتعاقد بسبب الظروف الاستثنائية أذ جرت حالات قبول الدعوة المباشرة وهي عادة تقترون بموافقة جهات رسمية اعلى من صلاحية الوزير وهي مؤشرة من قبل الديوان و تزول بزوال أسبابها عدا ما يتعلق بالسلع المحتكرة .

#### 16. ارقام مطابقة الموجودات الثابتة

نؤيد ما ورد بالتقرير بخصوص عدم وجود أرقام مطابقة للموجودات الفردية في سجل الموجودات الثابتة علماً ان هذه الملاحظة قد تم تأشيرها في أغلب التقارير الصادرة عن هذا الديوان .

#### 17. دليل أعداد الموازنة

نؤيد عدم وجود دليل اعداد الموازنة مع أن وزارة المالية تقوم سنويا بتوزيع أستمارات أعداد الموازنات إضافة لأصدارها تعليمات سنوية تتضمن المؤشرات الاساسية لوضع المقترحات الخاصة في الموازنة للفترة القادمة تغطي هذه الحاجة مع تأييدنا الى وجود حاجة مستمرة لاقامة دورات تطويرية للمشتغلين في اعداد الموازنات في الوزارة .

مع التقدير ...